

او في ابيته فبعد هبة انت الولد او القربة الاستحقاق
 بالوقف وقيل له بل هي متقدمة من حين القضاء من وقت الوقف
 عليه **اجاب** يتقدم من حين الوقف عليه **سئل** عن وقف
 وقفا في زمن موتته وماتت فاحلته بعض الورثة لعدم الخلف عن
 البيت من المال وبعض الورثة قاصر فماتت القاصر والتمت حصة
 للورثة الجوين هل يكتفون بالجزء المذكور ام لا بد من حصة
 في الحصة المتبقية اليهم بالارث عن القاصر المذكور ام لا **اجاب**
 لا بد من اجازة في الحصة المذكورة بحديث الثالث فيها **سئل**
 عن الموقوف عليه اذا تصادق مع الواقف في وقت دار ارض
 وعليه ديون تحيط بماله هل ينفذ الوقف ام لا **اجاب** لا ينفذ
 الوقف ويباع في الدين ويبطل الوقف **سئل** عن شخص عليه دين
 كثير وله عقارات وفيها مثل موتته ولا مال له سواها هل يملك
 بيعها وما للدين من ثمنها ام لا **اجاب** حيث كانت الدين
 مستغرقة في العقارات وطلب المراه ببيعها في ديونهم فالحال
 بيعها وما للدين من ثمنها فان لم تقف في الحصة بينهم
سئل عن ساجور دارا وقفا من موقوف شرعي منه معلومة دين
 معلومة بغير المثال ثم ان المستاجر يقد عليه بنالدين وحدهم وغيره
 بحسب ما اراد هل يلزمه حدم بنالدين واعان العين بغيرها الموقوفة
 له ما كان تشلها ام لا **اجاب** ان كان مانع الي جهة الوقف
 فيه نفع لجهة الوقف من كثرة الربوي يبيع بغير نفع لجهة الوقف ولا
 رجوع له بما انفقد وان لم يكن فيه نفع مطلقا يلزمه حدمه
 واعان الوقف الي ما كان عليه **سئل** عن وقف ملك غيبه
 عينها بدون علم صاحبها هل يصح الوقف **اجاب** يتوقف على
 ان اجازة فنذ

ان اجازة فنذ وان ردته بطل **كتاب البيع سئل**
 عن سلم اشترى من ذبيحة من قبله هل يلزمه ثمنه ام لا **اجاب**
 لا يلزمه ثمنه **سئل** عن شخص باع عبدا او جارية والبيعة ثوبا
 القرض هل يدخل في البيع ام لا **اجاب** لا يدخل في البيع **سئل**
 عن شخص له على اخو دين فخلعه سلمت باع في اليد لغيره فوفيه له
 في محل مثلي هل يصح السلم ام لا **اجاب** يصح السلم المذكور
سئل عن رجل اشترى اذ ابته فوجدها عينا ما كان اراد على البيع
 فوجدته غاربا ففسخ البيع فخره جماعة واودعها عند شخص ففسخ
 البايع فوجدها له فالتفت فحضر بعد ذلك فهل يصح الفسخ المذكور
 ويرجع عليه بالثمن ام لا **اجاب** لا يصح الفسخ المذكور بغيره
 ولا رجوع عليه بالثمن **سئل** عن باع دار وارضته بعد مدة اذ
 انها وقفت او وقف عليه ولد ابنته بذلك هل تباع دعواه ويقضى
 بالوقف ام لا **اجاب** نعم تباع دعواه بسنة بالوقف واذ انشئت
 بغيره لم يبطل البيع **سئل** عن اشترى خراجه طلق بها مائة
 فتمت اعمار يعود به هل له ردها ام لا **اجاب** نعم له الرجوع **سئل** عن
 بيع لشخص هل يجوز ام لا **اجاب** لا يجوز بغيره **سئل** عن رجل
 اشترى من رجل حرام وماذا يجب على اكله **اجاب** نعم يحرم ويغيبه
سئل عن رجل اشترى عبدا فبعد مدة ادعى الشريك على ابنته
 انه اعان العبد واتم بذلك ابنته فهل يملك ويقتضى العبد ويخرج
 على ابنته بالثمن ام لا **اجاب** نعم تبطل البيعة بذلك واذ انشئت
 بغيره بالثمن يبرح بالثمن على ابنته **سئل** عن رجل اشترى من رجل
 شيئا معتمدا على قولك انه ملك الفلاني وان فلانا اعطاه فيه
 القدر الفلاني فاشتراه بذلك فظهر انه لم يساوى ذلك وان فلانا
 لم يعمل ذلك فهل له كسبه ام لا **اجاب** حيث ان البايع من قبله
 بما ذكر

من اراد
 اكله
 الا ان
 اشترى